

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

8765 - أنبأ عبد الرحمن بن محمد بن سلام قال حدثنا إسحاق أبو الأزرق عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال قال Y كان رسول الله ﷺ إذا أمر أميراً على سرية أو جيش أو صاه في خاصة نفسه بتقوى الله وبالْمؤمنين والمسلمين وقال اغزوا باسم الله وفي سبيل الله اغزوا ولا تغلوا ولا تمثلوا ولا تغدروا ولا تقتلوا وليداً فإذا أنت لقيت عدواً من المشركين فادعهم إلى ثلاث فأيتهم ما أجابوك إليها فاقبل منهم وكف عنهم ادعهم إلى الإسلام فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم إلى أن يتحولوا من دارهم إلى دار المهاجرين وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فإن هم أبوا أن يتحولوا إلى دار المهاجرين فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله كما يجرى على المؤمنين ولا يكون لهم في الفداء ولا في الغنمة شيء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين فإن هم أبوا فقاتلهم على إعطاء الجزية فإن فعلوا فاقبل منهم وكف عنهم فإن أبوا فاستعن بالله وقاتلهم فإن حاصرت أهل حصن فسألوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيك فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيك ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أبيك وذمة أصحابك فإنكم إن تعذروا بدممكم ودمم آباءكم أهون عليكم من أن تعذروا بدممة الله وذمة رسول الله ﷺ فإن أنت حاصرت أهل حصن فسألوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله ولكن انزلهم على حكمك فإنك لا تدري أتصيب حكم الله فيهم أم لا قال علقمة فحدثت بهذا الحديث مقاتل بن حيان فقال حدثني مسلم بن هيثم العبيدي عن النعمان بن مقرن عن النبي ﷺ بمثله